الأمم المتحدة
S/AC.49/2017/33
مجلس الأمن
Distr.: General
16 March 2017
Arabic
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ويشرفها، وفقا للفقرة ٣٦ من قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦)، أن تقدم طيه تقرير الصين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦) (انظر المرفق).

270317 230317 17-04308 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالصينية]

تقرير الصين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢٣٢١ (٢٠١٦)

١ - تؤيد الصين قرار مجلس الأمن القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦). ويعلن ذلك القرار بوضوح معارضة المجتمع الدولي الجازمة للتجارب النووية التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وحيازتها للأسلحة النووية، مع استمرار التزامه بتسوية الوضع في شبه الجزيرة الكورية بالطرق السلمية والدبلوماسية والسياسية. ويؤكد القرار من جديد تأييده للمحادثات السداسية لأطراف ويدعو إلى استئنافها، ويشدد على أن تنفيذ القرار لا يراد منه أن يحدث آثار ضارة على شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأسباب معيشته.

٢ - وقد دأبت الصين على اتخاذ موقف مسؤول تجاه الوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، ووضعت مجوعة من الآليات والممارسات التنفيذية الفعالة في هذا الصدد. وعقب اتخاذ القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، أصدرت وزارة خارجية جمهورية الصين الشعبية، بإذن من مجلس الدولة، تعميما يقضي بتنفيذ القرار من جانب جميع إدارات ووزارات الحكومة الصينية وجميع المقاطعات ومناطق الحكم الذاتي والبلديات على مستوى المقاطعات، فضلا عن المنطقتين الإداريتين الخاصتين لهونغ كونغ وماكاو.

٣ - واتخذت الصين التدابير التالية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦):

(أ) درجت الصين على اعتماد نهج جدي ومسؤول إزاء تصدير المنتجات العسكرية، وتضطلع بإدارة حازمة في هذا المجال. وبموجب أحكام هذا القرار، اتخذت الحكومة الصينية تدابير لحظر تصدير جميع الأسلحة والأعتدة المتصلة بها، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأعتدة المتصلة بها، إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولحظر تيسير المعاملات المالية التي تشارك فيها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكذلك تزويد ذلك البلد بالتدريب التقني أو المشورة أو الخدمات أو المساعدة فيما يتصل بتوفير هذه الأسلحة والأعتدة المتصلة بها أو صنعها أو صيانتها أو استخدامها؛ وحظرت الحكومة الصينية القيام مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأي شكل من الأنشطة التقنية التي تنطوي على عمليات إطلاق تستخدم فيها تكنولوجيا القذائف التسيارية، بما في ذلك إطلاق السواتل والمركبات الفضائية؛ وحظرت استضافة المدربين أو المستشارين أو غيرهم من المسؤولين لأغراض التدريب العسكري أو شبه العسكري أو التدريب المتصل بالشرطة، فضلا عن تزويد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالتعليم أو التدريب المتخصص في تخصصات يمكن

أن تسهم في أنشطة نووية تنطوي على خطر الانتشار أو في تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية.

(ب) بغية تنفيذ أحكام القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، ووفقا لقانون التجارة الخارجية لجمهورية الصين الشعبية، أصدرت وزارة التجارة والإدارة العامة للجمارك في الصين الإعلان رقم ٧٥ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الذي علقت بموجبه استيراد الفحم من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الفترة من ١١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛ وينص الإعلان على الإفراج عن الفحم الذي تم بالفعل شحنه أو الذي وصل إلى الميناء قبل تاريخ تنفيذ الإعلان. وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أصدرت وزارة التجارة والإدارة العامة للجمارك الإعلان رقم ٨١ الذي يقضي، وفقا للقرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، بوضع تدابير محددة لإدارة استيراد الفحم من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك الاشتراط بألا تكون الشركات ذات الصلة التي تستورد الفحم من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مرتبطة بكيانات أو أفراد خاضعين للجزاءات التي تفرضها قرارات مجلس الأمن. وفي حال حصول انتهاك، إن أي عملية استيراد تقوم بها الشركة المعنية يتم إلغاؤها فورا وتتحمل الشركة ما يقابل ذلك من مسؤولية قانونية. ويحظر الإعلان أيضا استيراد النحاس والنيكل والفضة والزنك من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ ويحظر الإفراج عن البضائع التي تم بالفعل شحنها أو التي وصلت إلى ميناء صيني قبل تاريخ تنفيذ الإعلان. ويحظر الإعلان أيضا استيراد التماثيل من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ما لم توافق لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) على عملية الاستيراد هذه مسبقا على أساس كل حالة على حدة؛ وينص على الإفراج عن البضائع التي تم بالفعل شحنها أو التي وصلت إلى ميناء صيني قبل تاريخ تنفيذ الإعلان. ويحظر الإعلان أيضا تصدير الطائرات العمودية والسفن إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ما لم توافق اللجنة على عملية التصدير هذه مسبقا على أساس كل حالة على حدة.

وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٧، أعلنت وزارة التجارة والإدارة العامة للجمارك في الصين تعليق استيراد الفحم من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الفترة من ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(ج) وضعت الصين نظاما شاملا من القوانين واللوائح المتعلقة بمراقبة الصادرات، يشمل التكنولوجيات والأصناف النووية والبيولوجية والكيميائية وأصناف وتكنولوجيات القذائف التسيارية. وإن النطاق التنظيمي لتشريعات مراقبة الصادرات السارية حاليا في الصين هو أساسا مماثل للنطاق المعتمد في الممارسة الدولية الشائعة؛ وهذا هو الأساس التي ستستند إليه الصين في مواصلة تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) وإنفاذ

الأحكام المتصلة بقوائم الأصناف والتكنولوجيات التي حددتها اللجنة والتي يحظر على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية شراؤها.

وبغية تنفيذ أحكام القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) وقرارات اللجنة، أصدرت وزارة التجارة ووزارة الصناعة وتكنولوجيا المعلومات وإدارة الدولة لتسخير العلوم والتكنولوجيا والصناعة لأغراض الدفاع الوطني وهيئة الطاقة الذرية والإدارة العامة للجمارك في الصين، وفقا لقانون التجارة الخارجية لجمهورية الصين الشعبية، الإعلان رقم ٩ في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، الذي يحظر تصدير الأصناف والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج المتصلة بأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، فضلا عن الأسلحة التقليدية ذات الاستخدام المزدوج، إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

(د) اتخذت الحكومة الصينية تدابير تقضي بتجميد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية في الأراضي الصينية، التي يملكها أو يتحكم بها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الأفراد أو الكيانات المحددين بموجب القرارات ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) أو الذين تحددهم اللجنة باعتبارهم يشاركون في برامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووية أو برامجها الأخرى المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية، أو يقدمون الدعم لهذه البرامج، بما في ذلك بالسبل غير المشروعة، أو الكيانات أو الأشخاص الذين يعملون بالنيابة عنهم أو وفقا لتوجيهاتهم، وتكفل منع الرعايا الصينيين أو أي كيانات أو أشخاص في الأراضي الصينية من إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية للكيانات أو الأشخاص المحددين أعلاه. وقد اتخذت الحكومة الصينية أيضا تدابير لمنع الأشخاص الذين طلب مجلس الأمن فرض حظر السفر عليهم من دخول أراضيها، ولإغلاق مكاتب ممثلي الكيانات الخاضعة للجزاءات في الصين.

(هـ) اتخذت الحكومة الصينية تدابير لإجراء عمليات تفتيش في الصين للشحنات التي من المقرر استيرادها إلى الأراضي الصينية أو تصديرها إليها أو عبورها لها، والشحنات المنقولة على متن الطائرات التابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تقلع من الأراضي الصينية أو تهبط فيها، والشحنات المنقولة عن طريق السكك الحديدية أو الطرق البرية. وقضت الحكومة الصينية بأن يمتنع الرعايا الصينيون والشركات الصينية عن تصنيف سفن تملكها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تسيطر عليها أو تشغلها، أو إصدار الشهادات لها أو تأمينها أو أعادة تأمينها؛ وحظرت على الرعايا الصينيين شراء خدمات أطقم السفن والطائرات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ وألغت تسجيل سفن تملكها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تسيطر عليها أو تشغلها.

(و) اتخذت الحكومة الصينية تدابير لتنفيذ أحكام القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) المتعلقة بالجزاءات المالية، بما في ذلك حظر تقديم دعم مالي عام أو خاص إلى التجارة مع جمهورية

كوريا الشعبية الديمقراطية ولكفالة عدم توفير دعم عام أو خاص للبرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها للقذائف التسيارية أو أي أنشطة أخرى لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية محظورة بموجب قرارات مجلس الأمن.

(ز) اتخذت الحكومة الصينية تدابير لحظر تزويد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالتعليم والتدريب اللذين من شأنهما أن يسهما في برامجها النووية أو برامجها المتعلقة بالقذائف التسيارية، بما يشمل مجالات علوم المواد المتطورة والهندسة الكيميائية المتقدمة والهندسة الميكانيكية المتقدمة والهندسة الكهربائية المتقدمة والهندسة الصناعية المتقدمة. واتخذت الحكومة الصينية أيضا تدابير لإجراء استعراض دقيق للتعاون العلمي والتقني بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وحظر قيام هذا التعاون مع المجموعات أو الأشخاص الذين ترعاهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رسميا أو الذين يمثلونها في الحالات التي يمكن أن يسهم فيها هذا التعاون في البرامج النووية أو برامج القذائف التسيارية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٤ - وبناء على مبدأ ”نظامان في بلد واحد“، تضطلع الحكومة المركزية الصينية بالمسؤولية عن إدارة شؤون الدفاع والشؤون الخارجية لمنطقتي هونغ كونغ وماكاو الإداريتين الخاصتين التابعتين للصين في حين تتمتع هاتان المنطقتان بسلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية مستقلة، بما في ذلك سلطة الفصل في المنازعات. ولذلك، ستقوم هاتان المنطقتان، بناء على إخطار من الحكومة المركزية، بصياغة قوانينهما ولوائحهما لتنفيذ القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) تنفيذا عمليا.

٥ - وترى الحكومة الصينية أن من واجب جميع الدول أن تنفذ بدقة وبشكل شامل الأحكام المتعلقة بالجزاءات من القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، إلا أنها لا تجد إعطاء تفسيرات اعتباطية للجزاءات أو توسيع نطاقها. ولا يتضمن القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) أحكاما تتعلق بالجزاءات فحسب، بل ينطوي أيضا على دعم لاستئناف المحادثات السداسية الأطراف ونداء من أجل القيام بذلك، ويؤيد الالتزامات المحددة في البيان المشترك الصادر عن الجولة الرابعة من المحادثات السداسية الأطراف في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ويجب تنفيذ القرار بشكل شامل ومتوازن.

٦ - وقد دأبت الحكومة الصينية على الدعوة إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح وصون السلام والاستقرار فيها وتسوية المشاكل من خلال الحوار والتشاور. فالجزاءات ليست هدفا ولا يمكن لقرارات مجلس الأمن أساسا أن توجد حلا للمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. فالحوار والتفاوض هما المسار الصحيح الوحيد لإيجاد حل لتلك المسألة. وبغية القيام على وجه السرعة بتحسين الوضع واستقصاء أنجع السبل لحل المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية، تحث الصين جميع الأطراف المعنية على العمل جنبا إلى جنب لتشجيع

إجراء مفاوضات بشأن إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح وإحلال اتفاق سلام محل اتفاق الهدنة الكورية وتجنب اتخاذ إجراءات تؤدي إلى تفاقم التوترات في شبه الجزيرة الكورية. وتعارض الصين نشر منظومة الدفاع المضاد للقذائف التسيارية في مرحلتها النهائية على علو مرتفع (نظام THAAD) في شبه الجزيرة الكورية. وستواصل الصين تعزيز الاتصال والتنسيق فيما بين جميع الأطراف المعنية والقيام بدور إيجابي وبنّاء في التحقيق المبكر لسلام وأمن دائمين في شبه الجزيرة الكورية.